

# القانون الصحي لحيوانات اليايسة - 2018

## الفصل 11.6

### سرطان الدم المستوطن في الأبقار

#### ENZOOTIC BOVINE LEUCOSIS

##### المادة 11.6.1

##### احكام عامة

من أجل أغراض هذا الفصل تعتبر الأبقار المعرضة للمرض من نوعي البقر الهندي والبقر الأليف (*Bos indicus*) و (*Bos taurus*) .

توجد مواصفات الاختبارات التشخيصية في دليل اليايسة Terrestrial manual.

##### المادة 11.6.2

#### بلد أو منطقة خاليان من سرطان الدم المستوطن في الأبقار

##### 1 - إعطاء صفة الخلو من المرض

يشترط في كل بلد أو منطقة ترغب في الحصول على صفة الخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار، أن تكون متوافرة فيها الشروط منذ 3 سنوات على الأقل الشروط التالية:

أ - أن يتم إبلاغ السلطات البيطرية عند العثور على أية أورام تشير إلى وجود سرطان ليمفاوي عَقلي Lymphosarcoma وتشخيصها مخبرياً بالطرق المناسبة؛

ب - يجب تعقب جميع القطعان التي نشأت فيها منذ الولادة حيوانات مع إصابة مؤكدة بسرطان الدم المستوطن في الأبقار أو لم تستبعد إصابتها بهذا المرض؛ كما يجب إخضاع جميع الحيوانات التي يزيد عمرها على 24 شهرا في هذه القطعان لاختبار فردي لتشخيص سرطان الدم المستوطن في الأبقار؛

ج - يجب أن تكون 99.8% من القطعان على الأقل لها صفة الخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار.

## 2- الاحتفاظ بالصفة

يمكن لأي بلد أو منطقة الاحتفاظ بصفة الخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار عند تطبيق الشروط التالية:

- أ - إجراء مسح مصلي سنوي على عينات تمثيلية تؤخذ من أبقار البلد أو المنطقة مع نسبة نجاح 99% في تشخيص المرض في حال وجوده في القطعان بنسبة تفوق 0.2 %؛
- ب - استيفاء كل الأبقار المستوردة للشروط المفصلة في المادة 11.8.5 (باستثناء أبقار اللحم)؛
- ج - استيفاء النطفة والبويضات / الأجنة البقرية المستوردة للشروط المفصلة في المادة 11.8.6 و 11.8.7 وفقاً للحالة.

### المادة 11.6.3

#### مربع خالٍ من سرطان الدم المستوطن في الأبقار

1- الحصول على الاعتراف بالخلو من المرض.

للحصول على اعتراف بالخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار يجب أن يلتزم المربع بالشروط التالية:

أن تكون جميع القطعان في المربع المذكور مستوفية للشروط الواردة في المادة 11.8.4 وكذلك:

أ - أن تكون جميع الأبقار الداخلة إلى المربع واردة من قطيع خالٍ من المرض.

ب- أن تكون جميع كميات النطفة والأجنة والبويضات الداخلة إلى المربع المعني بعد الخضوع للاختبار الأول متممة للشروط الواردة في المادتين 11.8.6 و 11.8.7 تبعاً.

ج - أن يكون المربع المعني خاضعاً لخطة مشتركة للأمن البيولوجي وفقاً لما هو وارد في المادتين 4.3.3 و 4.4.3 التي تحمي الأبقار من التعرض لفيروس سرطان الدم المستوطن في الأبقار الذي يمكن أن ينتقل مع دخول أبقار موبوءة إلى المربع المعني، أو

منتجات أو مواد ملوثة أو بواسطة التحصين أو حقن أخرى أو خلال جمع عينات دم ومواد بيولوجية أخرى، أو نزع القرون أو وسم الأذن أو تشخيص الحمل الخ ...

د - أن يكون المربع قد حصل على اعتراف السلطة البيطرية وفقاً لما هو وارد في الفصلين 4.3 و 4.4.

## 2- الاحتفاظ بصفة الخلو من المرض

من أجل الاحتفاظ بصفة الخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار يجب أن تبقى جميع القطعان ضمن المربع المذكور خالية من هذا المرض وفقاً لمضمون المادة 11.8.4 مع اعتماد برنامج للرصد وفقاً للمادة 4.4.5 دون العثور على الفيروس المسبب للمرض.

3- سحب وإعادة إعطاء صفة الخلو من المرض إذا تبين أن أية أبقار قد أعطت نتائج إيجابية في تشخيص سرطان الدم المستوطن في الأبقار ضمن مربع حاصل على صفة الخلو من المرض المذكور كما هو وارد في كود اليابسة. ويتوجب في هذه الحالة سحب صفة الخلو من المربع المعني حتى تسترد جميع القطعان فيه صفة الخلو من المرض وفقاً لمضمون المادة 11.8.4 ويتم الاعتراف مجدداً بصفة الخلو وفقاً لما هو وارد في الفصلين 4.3 و 4.4.

## المادة 11.6.4

### قطيع خالٍ من سرطان الدم المستوطن في الأبقار

#### 1- صفة الخلو

في سبيل الحصول على صفة الاعتراف بخلوه من سرطان الدم المستوطن في الأبقار، يشترط لكل قطيع من الأبقار، استيفاء الشروط التالية:

أ - يجب ألا يكون قد ظهر على أبقار القطيع أية أعراض لسرطان الدم المستوطن في الأبقار سواء أثناء الفحص السريري أو عند التشريح أو بعد إجراء الاختبار التشخيصي للمرض خلال السنتين الأخيرتين؛

ب- يجب أن تكون جميع الحيوانات التي يزيد عمرها على 24 شهراً قد اختبرت مرتين مع نتائج سلبية لتشخيص سرطان الدم المستوطن في الأبقار بفاصل 4 أشهر على الأقل بين كل اختبارين خلال ال 12 شهراً الأخيرة؛

ج - يجب أن تكون جميع الحيوانات المنضمة حديثاً إلى القطيع بعد الاختبار الأول مستوفية للشروط الواردة في المادة 11.8.5 ؛

د - يجب أن تكون النطفة والبويضات / الأجنة المجموعة من الأبقار المنضمة حديثاً للقطيع بعد الاختبار الأول مستوفية للشروط الواردة في المادتين 11.8.6 و 11.8.7.

## 2- الاحتفاظ بصفة الخلو

يشترط في سبيل احتفاظ قطيع ما بصفة الخلو من سرطان الدم المستوطن في الأبقار، إخضاع جميع رؤوسه التي يزيد عمرها على 24 شهراً يوم أخذ العينات لاختبار تشخيصي لسرطان الدم المستوطن في الأبقار مع نتائج سلبية، بفاصل 36 شهراً على الأكثر بين كل اختبارين، مع الاستمرار في تنفيذ الشروط الواردة في الفقرات 1 - أ و 1 - ج و 1- د المذكورة أعلاه.

## 3- تعليق صفة الخلو واستردادها للقطيع

إذا تبين أن بعض الحيوانات التابعة لقطيع خالٍ من سرطان الدم المستوطن في الأبقار قد أعطت نتائج إيجابية لاختبار تشخيصي للمرض كما هو وارد في كود اليايسة، ، يتوجب عندها تعليق صفة الخلو من المرض حتى تنفيذ الإجراءات التالية:

أ - المبادرة فوراً إلى سحب جميع الحيوانات ذات المصلية الإيجابية من القطيع مع ذريتها المولودة بعد آخر اختبار سلبي. على أنه يمكن الإبقاء ضمن القطيع على أي حيوان مولود بعد الاختبار السلبي إذا أخضع مع نتائج سلبية لاختبار PCR (قيد الدرس)؛

ب - يجب إخضاع الحيوانات الباقية في القطيع لاختبار تشخيصي يعطي نتائج سلبية لسرطان الدم المستوطن في الأبقار، على أن يُجرى كما هو مفصل في الفقرة 1- ب أعلاه مع نتائج سلبية بعد 4 أشهر على الأقل من تاريخ سحب الحيوانات ذات المصلية الإيجابية وذريتها من القطيع.

## المادة 11.6.5

## توصيات لاستيراد أبقار التربية والتوالد

يتوجب على السلطات البيطرية عند الاستيراد طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد:

- 1- أن الحيوانات واردة من بلد أو منطقة خاليان من سرطان الدم المستوطن في الأبقار؛ أو
- 2- أنها واردة من قطيع خالٍ من سرطان الدم المستوطن في الأبقار؛ أو
- 3- أنها مستوفية للشروط التالية:

أ - أنها كانت ضمن قطيع:

- لم تظهر على أي حيوان فيه أية إشارة تدل على وجود المرض، سواءً بعد إجراء الفحص السريري أو التشريح أو ظهور نتائج الاختبار التشخيصي لسرطان الدم المستوطن في الأبقار، خلال السنتين الأخيرتين؛

• تم إخضاع جميع أفرادها التي يزيد عمرها على 24 شهراً لاختبارين تشخيصيين مع نتائج سلبية لسرطان الدم المستوطن في الأبقار أجريا على عينات من الدم جمعت بفاصل أربعة أشهر على الأقل بين كل اختبارين خلال الاثني عشر شهراً الماضية، أو أنها عزلت عن القطيع ضمن وحدة عزل مرخص لها من قبل السلطات البيطرية واجري لها اختبارين تشخيصيين بفاصل 4 أشهر على الأقل؛

ب- أنه تم اختبار جميع أبقار القطيع مرة واحدة مع نتائج سلبية لتشخيص سرطان الدم المستوطن في الأبقار خلال الثلاثين يوماً السابقة للشحن؛

ج- أنه إذا كان عمر الحيوانات المستوردة يقل عن السنتين، تكون قد ولدتها أمهات "رحمية" سبق أن اختبرت مرتين مع نتائج سلبية لتشخيص سرطان الدم المستوطن في الأبقار بفحص عينات من الدم جمعت بفاصل أربعة أشهر بين الاختبارين على الأقل خلال الـ12 شهراً الأخيرة.

#### المادة 6. 11.6

#### توصيات لاستيراد نطفة الأبقار

يتوجب على السلطات البيطرية، عند الاستيراد طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد:

- 1- أن الثور الواهب كان وقت جمع النطفة ضمن قطيع خالٍ من سرطان الدم المستوطن في الأبقار، وكذلك
- 2- أن الثور الواهب، إذا كان عمره أقل من سنتين، ولد من أم رحمية ذات مصلية سلبية؛
- 3- أن الثور قد أخضع لاختبارين مع نتائج سلبية لسرطان الدم المستوطن في الأبقار، أجريا على عينات من الدم، على أن يكون الاختبار الأول قد أجري قبل جمع النطفة بثلاثين يوماً على الأقل والاختبار الثاني بعد تسعين يوماً على الأقل من تاريخ جمع النطفة؛
- 4- أنه تم جمع النطفة وتحضيرها وحفظها وفقاً للشروط الواردة في الفصولين 4.5 و4.6.

#### المادة 7. 11.6

يتوجب على السلطات البيطرية عند استيراد

#### بويضات / أجنة الأبقار

طلب إبراز شهادة صحية دولية تفيد أن البويضات / الأجنة قد جمعت وحضرت وحفظت طبقاً لأحكام الفصول 4.7 و4.8 و4.9 وفقاً للحالة.